

فقه العبادات - مالكي

14 - يكره الإقعاء في الصلاة بأن يجلس المصلي بعد السجود بحيث تكون بطون أصابع قدميه إلى الأرض ناصبا قدميه وإليته على عقبه وذلك لقبح الهيئة . وأما جلوسه على إليته ناصبا فخذه واضعا يديه على الأرض كإقعاء الكلب فممنوع